

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٠ لسنة ١٩٧٨ بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة بمدينة اطسا بمحافظة الفيوم :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة سور لدوره المياه الخاصة بالكنيسة الكائنة بمدينة اطسا بمحافظة الفيوم ، وكذا بناء ثلاثة حجرات داخل سور الكنيسة لاستخدامها كحجرة للقرىان ومكتبة واستراحة ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ صفر سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٠ م).

حسني مبارك